

# المسؤولية الطبية

د. حسين كامل نوفل

استاذ الطب الشرعي المساعد  
رئيس قسم الطب الشرعي

كلية الطب البشري – جامعة دمشق  
كلية الطب – جامعة الملك فيصل بالدمام

# التطبيب

- التطبيب في كل الشرائع القانونية هو من الأفعال المباحة
- فأعطاء الطبيب للمريض دواء يحتوي على مادة مخدرة
- أو إجراء عملية جراحية له
- أو بتر عضو من أعضائه
- أفعالاً يجيزها القانون
- حتى ولو أدى التطبيب إلى وفاة المريض
- أو إصابته بضرر
- إذا كان الطبيب قد التزم قواعد الفن الطبي
- ولم يرتكب خطأ فاحشاً في عمله.

# لا يباح التطبيب إلا إذا استجمع الشروط التالية:

- أولاً: أن يكون الفاعل طبيباً مرخصاً له بمزاولة الطب.
- ثانياً: أن يكون التطبيب بقصد العلاج أو التشخيص.
- ثالثاً: أن يكون عمل الطبيب منطبقاً على أصول الفن الطبي.
- رابعاً: أن يحصل الطبيب على إذن المريض وموافقته، إلا في حالات خاصة كأن يكون المريض بحاجة للإسعاف.

# التطبيب والمسؤولية الطبية

- قد يقع الطبيب خلال ممارسته للمهنة في أخطاء تلحق الضرر بالمريض فيسأل مدنياً،
- أو يعتبر مخالفة للقوانين والنظم النافذة مما يترتب عليه ملاحقة جزائية
- وفي كثير من الأحيان قد يؤدي الفعل الخاطئ الواحد إلى إقامة الدعوى الجزائية والمدنية على الطبيب في آن واحد.

# المسؤولية liability

• هي حالة الشخص الذي ارتكب أمر يستوجب المؤاخظة.

• أقسامها:

١. أدبية (أخلاقية)
٢. قانونية (جزائية أو مدنية أو كلاهما)

# القانون Law

## تعريف القانون:

- القانون يعني النظام أو الإلزام، وهو موجود منذ أن وجد الإنسان على سطح الأرض، وما تغير عبر الزمن هو مصدر هذا القانون (الإلزام).
- وهو ينظم علاقة الفرد مع اقرانه.
- لايهتم بعلاقة الشخص مع نفسه او مع ربه.

## تطور مصادر القانون:

١. قوة الانسان
٢. الاحكام الدينية
٣. العرف
٤. القانون المكتوب: « القاعدة» واحدة لكل افراد المجتمع، بينما العرف يتغير بتغير المكان والزمان

# مفهوم القانون

- للقانون مفهومان: عام و خاص

## المفهوم العام للقانون

- مجموعة قواعد قانونية تنظم علاقات الاشخاص مع بعضهم بعضاً في زمان ما و مكان ما و هي ملزمة لهم.

## المفهوم الخاص للقانون

- مجموعة القواعد القانونية الصادرة عن السلطة التشريعية المختصة في الدولة.

## فالقانون في المعنى العام يشمل:

- القانون بالمعنى الخاص

- القوانين الصادرة عن السلطة التنفيذية (مثل اللوائح التنفيذية للقوانين الصادرة عن السلطة التشريعية).

- العرف (( قانون بالمفهوم العام ))

# القاعدة القانونية

- هي خطاب موجه إلى الجمهور بصيغة العموم والتجريد وتتمتع بالإلزام.

- هذا الخطاب له ٣ صيغ:

- الأمر: يجب أن تفعل كذا

- النهي: لا يجب أن تفعل كذا

- الجواز: يجوز أن تفعل كذا



# صفات القاعدة القانونية

- **العموم:** للجميع... وقد تخص شخص بصفته الاعتبارية «منصب»
- **الإلزام:** وهو ما يميزه عن الاخلاق.. الإلزام **المؤيد جزائي ومدني**.. وهو مؤيد من قبل الدولة فتفرض على اساسه الجزاء المناسب.
- **الإلزام المؤيد الجزائي:** يقصد به الردع أو الزجر... وهو نوعان:
  - ✓ **الردع العام:** يعاقب الشخص ليرتدع البقية
  - ✓ **الردع الخاص:** يعاقب الشخص نفسه
- **الإلزام المؤيد المدني:** يقصد به جبر الضرر، أي التعويض وإصلاح الضرر. وهناك مؤيدات مدنية أخرى مثل: بطلان العقد و فسخ العقد و....

# أنواع القواعد القانونية (( نوعين ))

## A - أمرة:

✓ أي لا يجوز للأفراد الاتفاق على خلافها، وكل اتفاق على خلاف هذه القاعدة هو باطل، وتهدف الى تحقيق مصلحة عامة.

✓ مثلاً: لا يجوز للطبيب أن يقوم بعمل جراحي إلا اذا كانت الغاية منه المعالجة. (لايجوز اجراء عمل جراحي بناء على رغبة وطلب الشخص فقط ان لم يكن لذلك داع طبي علاجي... فالطبيب يحاسب)

## B - تفسيرية : (مكملة):

✓ يجوز للأفراد الاتفاق على خلافها، لأنها لا تهدف إلى تحقيق مصلحة عامة بل إلى تحقيق مصلحة خاصة هي مصلحة أحد الطرفين ((خاصة))

✓ مثلاً: القانون ينص أن تدفع للطبيب أتعابه فوراً، ولكن اذا اتفق المريض مع الطبيب أن تدفع الأتعاب بشكل أقساط مثلاً فهذا جائز.

# الجريمة في القانون على ٣ أنواع (حسب خطورتها):

١. مخالفة: عقوبتها الغرامة (( لا سيما إذا لم تتضمن إيذاء للآخرين ... ))
٢. جنحة
٣. جناية

# علاقة الطبيب بمريضه

- تاريخياً كانت علاقة الطبيب بمريضه علاقة أخلاقية محكومة بالأخلاق وليس بقواعد القانون.... فكانت هذه العلاقة توصف بالعلاقة الأبوية، فالطبيب أب والمريض ابن.
- أما اليوم أصبحت العلاقة عقدية، هناك التزامات تقع على عاتق الطرفين الطبيب و المريض.
- لذلك كان أول قرار يصدر عن القضاء المعاصر كان في نهاية القرن التاسع عشر و كان في فرنسا:  
"يدين طبيب لأنه ارتكب خطأ في معالجة مريضه و يلزمه بدفع تعويض لهذا المريض".

# التزام الطبيب اتجاه المريض

- عادة التزام الطبيب تجاه المريض هو التزام ببذل عناية. أي لا يلتزم الطبيب بتحقيق شفاء المريض وإنما القيام بالواجب بالعناية على أكمل وجه.
- ولكن في حالات استثنائية يصبح التزام الطبيب التزاما بغاية لتحقيق نتيجة ويندرج ضمنه عمليات التجميل التي يقوم بها الأطباء.
- مثلا: تطلب منك مريضة اجراء تجميل لعضو ما «شفتين» مثل شفتي شخص اخر، فأنت هنا تلتزم بتحقيق نتيجة تكون الشفتين مثل ما تريد المريضة والا فعليك مسؤولية !
- أما التجميل الجراحي ((الترميمي)) : كاجراء عمل جراحي تجميلي لمحروق فالمطلوب منك بذل جهدك بالعناية وليس اعادة وضعه وكأنه ليس محروق.

# التمييز بين القاعدة القانونية والقاعدة الاخلاقية

امجال التطبيق:  
لقاعدة القانونية يقتصر مجال تطبيقها على علاقة الفرد مع أقرانه، أي أن القانون لا ينظم علاقة الفرد مع نفسه، ولذلك لا يعاقب القانون على الانتحار وكذلك لا يعاقب على محاولة الانتحار إلا في حالة واحدة وهي: إذا تبين أنه حاول الانتحار في سبيل التملص من الخدمة العسكرية.  
في حين أنه أخلاقياً: الانتحار غير محبذ.....ولهذا نجد أن مجال تطبيق القواعد الأخلاقية أوسع من مجال تطبيق القواعد القانونية. أن هدف الأخلاق الأساسي هو تحسين سلوك الفرد وتحقيق السلامة و الكمال((الطمأنينية)) الذاتية

فالعلاقات على أنواع:  
علاقات الأفراد مع ربهم: وتنظمها الأخلاق  
مع ذاتهم: و تنظمها الأخلاق  
مع بعضهم(العلاقات الاجتماعية) و تقسم إلى ٣ أقسام:  
علاقات تنظمها الاخلاق فقط:  
مثل علاقات المجاملة  
مثلاً: رفيقك مريض فالأخلاق تقول انو واجب تزورو وتجبلو هدية. فإذا انت ما زرتو او ما جبتلو هدية ما يقدر يرفع دعوى عليك لأنك ما جبتلو هدية \* \*\_  
علاقات ينظمها القانون فقط:  
مثل قوانين السير مثلاً أو اتجاه قيادة السيارة في الطرقات، فمثلاً في بريطانيا يقودون السيارات على اليسار بينما نقود السيارة على اليمين، فهذا لا علاقة له بالأخلاق ولا يضر الأخلاق بشيء  
علاقات مشتركة بين القانون والأخلاق:  
وهنا توجد معظم العلاقات وتنوضع القواعد الطبية القانونية تحت هذا البند  
-مثل السرقة أو الاحتيال أو القتل، فالاخلاق و القانون يمنعان هذه الأمور

الكذب: الأخلاق تمنع الكذب، أما القانون لا يمنع الكذب إلا إذا ألحق الأذى والضرر بالآخرين  
ولهذا فالقانون يعاقب على شهادة الزور لأنها جريمة.  
القانون يمنع الطبيب من إفشاء أسرار المريض والأخلاق أيضاً تمنع ذلك  
القانون يلزم الطبيب ببذل العناية اللازمة في سبيل تحقيق الشفاء والأخلاق أيضاً.  
القانون يأمر الطبيب أخذ موافقة المريض قبل القيام بعمل جراحي والأخلاق أيضاً،(سابقاً عندما كانت العلاقة أبوية بين الطبيب و المريض كان الطبيب هو الذي يقرر )  
فكرة :

أول قانون مدني صدر في العالم كان في فرنسا عام ١٨٠٤ عندما كان نابليون يحكم فرنسا و سمي القانون بقانون نابليون ونظم هذا القانون العلاقات الاجتماعية.  
وكان هناك إشارة واضحة في هذا القانون بين الطبيب وبين المريض في ذلك الوقت  
فهو مثلاً يمنع المريض من التبرع بأمواله لطبيبته المعالج.  
فقانون نابليون منع التبرع لشخصين: طبيبك و رجل الدين الذي تتبع له.  
لأن هذان الاثنان لهما سيطرة عليك (( نخشى ألا تكون إرادتك سليمة)).

الشدة:  
القواعد الأخلاقية أشد من القواعد القانونية ، لأن الشخص لا يمكنه التهرب من عقوبة القواعد الأخلاقية، في حين أنه في القانون هناك طرق كثيرة للتهرب من القواعد القانونية.

الجزاء:  
لا يمكن التهرب من جزاء القواعد الاخلاقية لأن القواعد الاخلاقية ترتبط ب:  
ضمير الفرد  
و ضمير المجتمع  
وكلاهما يعاقب في القواعد الأخلاقية.

# التمييز بين القاعدة القانونية والقاعدة الاخلاقية

١. في مجال التطبيق
٢. الشدة
٣. الجزاء

# التمييز بين القاعدة القانونية والقاعدة الاخلاقية

## ١- في مجال التطبيق

- القاعدة القانونية يقتصر مجال تطبيقها على علاقة الفرد مع أقرانه.
- أي أن القانون لا ينظم علاقة الفرد مع نفسه، ولذلك لا يعاقب القانون على الانتحار وكذلك لا يعاقب على محاولة الانتحار إلا في حالة واحدة وهي: إذا تبين أنه حاول الانتحار في سبيل التملص من الخدمة العسكرية.
- في حين أنه أخلاقياً: الانتحار غير محبذ.....ولهذا نجد أن مجال تطبيق القواعد الأخلاقية أوسع من مجال تطبيق القواعد القانونية. أن هدف الأخلاق الأساسي هو تحسين سلوك الفرد وتحقيق السلامة و الكمال(( الطمأنينية)) الذاتية

### • فعلقات الأفراد على أنواع:

- .A مع ربهم: وتنظمها الأخلاق
- .B مع ذاتهم: و تنظمها الأخلاق
- .C مع بعضهم(العلاقات الاجتماعية) و تقسم إلى ٣ أقسام:

١. علاقات تنظمها الاخلاق فقط: مثل علاقات المجاملة....مثلاً: رفيقك مريض فالأخلاق بتقول انو واجب تزورو وتجلبو هدية.
٢. علاقات ينظمها القانون فقط:....مثل قوانين السير مثلاً أو اتجاه قيادة السيارة في الطرقات، لاعلاقة له بالاخلاق
٣. علاقات مشتركة بين القانون والأخلاق:....وهنا توجد معظم العلاقات وتتوضع القواعد الطبية القانونية تحت هذا البند....مثل السرقة أو الاحتيال أو القتل، فالاخلاق و القانون يمنعان هذه الأمور

- الكذب: الأخلاق تمنع الكذب، أما القانون لا يمنع الكذب إلا إذا ألحق الأذى والضرر بالآخرين.....ولهذا فالقانون يعاقب على شهادة الزور لأنها جريمة.
- القانون يمنع الطبيب من إفشاء أسرار المريض والأخلاق أيضاً تمنع ذلك
- القانون يلزم الطبيب ببذل العناية اللازمة في سبيل تحقيق الشفاء والاخلاق أيضاً.
- القانون يأمر الطبيب أخذ موافقة المريض قبل القيام بعمل جراحي والأخلاق أيضاً،(سابقا عندما كانت العلاقة أبوية بين الطبيب و المريض كان الطبيب هو الذي يقرر )
- أول قانون مدني صدر في العالم كان في فرنسا عام ١٨٠٤ عندما كان نابليون يحكم فرنسا و سمي القانون بقانون نابليون ونظم هذا القانون العلاقات الاجتماعية.....وكان هناك إشارة واضحة في هذا القانون بين الطبيب وبين المريض في ذلك الوقت...فهو مثلاً يمنع المريض من التبرع بأمواله لطبيبه المعالج....



# التمييز بين القاعدة القانونية والقاعدة الاخلاقية

## ٢- الشدة:

- القواعد الأخلاقية أشد من القواعد القانونية، لأن الشخص لا يمكنه التهرب من عقوبة القواعد الأخلاقية، في حين أنه في القانون هناك طرق كثيرة للتهرب من القواعد القانونية....

## ٣- الجزاء:

- لا يمكن التهرب من جزاء القواعد الاخلاقية لأن القواعد الاخلاقية ترتبط بـ:

✓ ضمير الفرد

✓ وضمير المجتمع

وكلاهما يعاقب في القواعد الأخلاقية....

# أهم القوانين التي تتعلق بمهنة الطب في سوريا

١. قانون مزاولة المهن الطبية لعام ١٩٧٠ ....

٢. قانون التنظيم النقابي للأطباء البشريين... صدر هذا القانون في عام ١٩٨١ وتم تعديله في عام ٢٠١٢....

٣. نظام واجبات الطبيب وآداب المهنة لعام ١٩٧٨

٤. قانون العقوبات:

يحدد الجرائم والعقوبات التي تفرض بحق هذه الجرائم، ويحوي على قواعد عامة و بعض القواعد التي تخص الطبيب

٥. القانون المدني:

ينظم العلاقات المالية بين الأفراد و يطبق على كل الافراد في الدولة دون التمييز بينهم من حيث الدين أو غيره .وفي الدول التي لا يكون للدين تأثير عليها ينظم العلاقات غير المالية أيضا كالزواج.

- « قوانين الزواج المدني، قانون الاحوال الشخصية وهو خاص بكل دين، قانون حقوق المرضى وجودة النظام الصحي بفرنسا ٢٠٠٢ (الوزير كوشنير)....»

- في سوريا عندما يضر الطبيب بمريضه (المسؤولية الطبية) يطبق القانون المدني...

- معظم دول العالم لديها قانون لطفل الانبوب... للأخلاقيات الحيوية... منع فحص البيوض الملقحة قبل زرعها ....  
قوانين التبرع بالأعضاء... قوانين تاجير الارحام...

# ما المسؤوليات التي يمكن أن يتعرض لها الطبيب إذا خالف أحد الواجبات المفروضة عليه أو الحق ضرر بالمريض؟

- يتعرض الطبيب لـ ٣ مسؤوليات قانونية شأنه شأن أي شخص يعمل بمهنة حرة :

## ١. مسؤولية تأديبية (مسلكية)

وهي مسؤولية الفرد أمام نقابته، وهنا تكون مسؤولية الطبيب أمام نقابة الأطباء.... إذا أخل بأحد واجباته... »  
مجالس تأديب... مركزي وفرعية...»

## ٢. مسؤولية مدنية:

• وهي المسؤولية التي تترتب على الطبيب عند حدوث مشكلة بينه وبين أحد المرضى. والدعوى التي يرفعها المتضرر على الطبيب تدعى دعوى الحق الشخصي....  
• فالمريض يطالب بالتعويض عن الضرر الذي حدث له بسبب خطأ قام به الطبيب.  
• وهي نوعين: عقدية وتقصيرية.

## ٣. مسؤولية جزائية

• المدعي في المسؤولية الجزائية هو المجتمع لأن المسؤولية الجزائية هي بسبب جريمة بحق المجتمع. والدعوى هنا هي دعوى الحق العام.  
• والذي ينوب عن المجتمع هو النيابة العامة وهي التي تقوم بإنزال أقصى العقوبات  
• في أي قضية جزائية المدعي يكون نفسه (النيابة العامة) في المسؤولية الجزائية... والمدعى عليه هو المتهم.

# ١- المسؤولية التأديبية:

## العقوبات التي يمكن للمجلس التأديبي القيام بها تتدرج من:

١. التنبيه دون تسجيل ذلك في ملف الطبيب «فمثلاً لا يمكن أن نحرم طبيب من مزاولة المهنة بسبب أسعاره المرتفعة»
٢. التأنيب أمام مجلس التأديب
٣. الغرامة المالية: وتذهب إلى خزينة النقابة وليس لأحد الأفراد،.....أما التعويض فيعطى للفرد المتضرر.
٤. المنع من مزاولة المهنة مدة مؤقتة
٥. المنع من مزاولة المهنة بشكل دائم

• ويتم تنفيذ هذه العقوبات عن طريق وزير الصحة بمساعدة النيابة العامة...

## ٢ - المسؤولية المدنية

- وهي المسؤولية التي تترتب على الطبيب عند حدوث مشكلة بينه وبين أحد المرضى. والدعوى التي يرفعها المتضرر على الطبيب تدعى **دعوى الحق الشخصي**... فالمرضى يطالب بالتعويض عن الضرر الذي حدث له بسبب خطأ قام به الطبيب.

### أركان المسؤولية المدنية:

- لتقوم هذه المسؤولية هناك ٣ أركان يجب على المضرور إثباتها:
  ١. **الخطأ:** ... طبياً يجب أن يكون ويثبت وجود خطأ طبي مهني...  
مثل «عدم إجراء فحوصات قبل الجراحة للتأكد من حالة المريض... قيصرية بطريقة مختلفة...» تحتاج لخبرة طبية فنية للقرار بصحتها أم لا...  
أما « نسيان شاش في جسمه، مبادلة بين مريض وآخر يحتاج لبتر ساق وإجراء عملية بالخطأ» فليس خطأ طبي لأنه لا يحتاج لخبرة فنية...
  ٢. **الضرر:** اثبات التضرر... والتعويض يوازي (يجبر) الضرر.
  ٣. **العلاقة السببية بين الخطأ والضرر:** أن يثبت المريض أن الضرر الحاصل هو نتيجة للخطأ الذي قام به الطبيب

# كيف يدفع الطبيب عن نفسه المسؤولية

- وبعد أن يثبت المريض اركان المسؤولية الثلاثة ...
- يمكن للطبيب أن يدفع المسؤولية عن نفسه بطريقتين:
  ١. يثبت أنه لم يخطئ
  ٢. إثبات انتفاء علاقة السببية بين الخطأ و بين الضرر.
- فمثلاً شخص وضع سم لقتل شخص آخر.. وقبل أن يتناول هذا الشخص الطعام.... أطلق شخص ثالث النار عليه... وقتله.  
فالشخص الذي وضع السم هنا غير مسؤول عن القتل (رغم أنه أخطأ).

# مسؤولية الطبيب المدنية

• تكون هذه المسؤولية على نوعين:

١. المسؤولية العقدية

٢. المسؤولية التقصيرية

# مسؤولية الطبيب المدنية

## ١. المسؤولية العقدية:

- أي هناك عقد بين شخصين وبموجب هذا العقد هناك التزامات مترتبة على الطرفين،
- وأن أي شخص يقصر بواجبه المنصوص عليه في هذا العقد يحق للطرف الآخر أن يطالبه بالتعويض عن الضرر الذي لحق به جراء هذا التقصير.
- «...شخص اشترى حاجة ما من شخص آخر ولم تتم عملية التسليم... فاضطر الشخص الاول أن يشتري تلك الحاجة من شخص آخر (من نفس النوع طبعاً) وبسعر أعلى نتيجة ظروف معينة... فالفرق بالسعر يدفعه الشخص الثاني نتيجة تأخيره في عملية التسليم ( وهذا هو التعويض عن الضرر الحاصل).
- «تعاقد شخص مع صاحب سيارة لإيصاله إلى المطار وتأخر... فاضطر لأخذ سيارة أخرى... فأخذت منه ضعف المبلغ... فصاحب السيارة الأول هو المسؤول عن دفع هذا الفرق...» .



# مسؤولية الطبيب المدنية

## ٢. المسؤولية التقصيرية:

- أي ليس هناك علاقة بين الطرفين....
- في القانون: جميع الأفراد ملتزمين بعدم إلحاق الضرر بالغير،
- فإذا أخل أحد الأشخاص بهذا الالتزام يكون مسؤولاً مسؤولية تقصيرية (التقصير بالواجب الذي هو عدم إلحاق الضرر بالغير).
- ويترتب على هذه المسؤولية دفع تعويض للشخص المتضرر... القانون ينص على: " كل من ارتكب خطأً الحق ضرراً بالغير يلتزم بالتعويض "

# مسؤولية الطبيب المدنية

- هناك حالات يكون بها الطبيب ليس مسؤولاً عن خطأ شخصي إنما مسؤولاً عن خطأ الغير:
- مثل ممرضة ألحقت ضرراً بمرريض فهذا يسأل الطبيب عن خطأ الغير وليس خطأ شخصي لأن هذه الممرضة تابع لهذا الطبيب.
- هناك ما يسمى أيضاً مسؤولية متولى الرقابة :
- شخص يتولى رقابة شخص آخر ....
- وذلك إما بسبب سنه كالطفل
- أو بسبب وضعه الصحي كالمجنون ...
- “مجنون موضوع بمشفى ألحق ضرراً بشخص ما.... فالمشفى في هذه الحالة مسؤولة عن فعل الغير” .

# قواعد خاصة في المسؤولية المدنية:

- المسؤولية عن عمل الغير: ويكون ذلك في حالتين:

١. مسؤولية متولي الرقابة

٢. مسؤولية المتبوع عن أعمال التابع

- المسؤولية عن عمل الأشياء:

# ١ - مسؤولية متولي الرقابة

- وتقع هذه المسؤولية على شخص يتولى رقابة شخص آخر... (مجنون، طفل، ....)
- ان هذه المسؤولية تقوم على قاعدة «خطأ مفترض يقبل اثبات العكس»... (أي ان القانون افترض وقوع الخطأ ويقبل نفيه بإثبات النفي)....
- «ممرضة اعطت دواء خطأ او بطريقة خاطئة... فحصل الضرر للمريض...» .... فعلى المريض اثبات الخطأ والعلاقة السببية بين الخطأ والضرر...
- ويحاسب الطبيب لانه يفترض به رقابة الممرضة و عملها وهو اخطا بممارسة الرقابة عليها... ولكن هذا افتراض بسيط أي اثبات العكس من قبل الرقيب...
- ونميز هنا حالتين:
  - ✓ الشخص الذي تتم عليه الرقابة عديم التمييز: لا يمكنه أن يميز أبدأً (عديم الإدراك مثل فاقد العقل والطفل قبل سبع سنوات «في قانوننا» )
  - ✓ الشخص الذي تتم عليه الرقابة المميز: اي لديه ادراك ولكنه ناقص وهو شخص يُسأل عن أعماله.

# ١- مسؤولية متولي الرقابة

- متولي الرقابة يمكنه دفع المسؤولية عنه بإثبات أنه قام بالرقابة اللازمة... ولكن رغم ذلك فإن الشخص سبب ضررا للغير.... وهي الحالة الوحيدة التي يُرجع فيها الى الشخص ولو كان عديم التمييز ويعاقب.
- متولي الرقابة يُسأل عن الضرر الذي يلحقه الخاضع للرقابة بالغير، أما لو الحق الضرر بنفسه فلا يلاحق متولى الرقابة

## ٢- مسؤولية المتبوع عن أعمال التابع

- نقول عن شخص أنه تابع لشخص آخر اذا كان يأتمر بأوامره ويخضع لها.
- المسؤولية هنا تقوم على اساس قانوني هو: «خطأ مفترض لا يقبل اثبات العكس».
- اذا ارتكب التابع خطأ واثبت المضرور الخطا والضرر وعلاقة السببية... يكون المتبوع مسؤولاً...
- ولا يستطيع المتبوع أن يدفع المسؤولية عن نفسه الا بحالة واحدة وهي اثبات السبب الاجنبي

## ٢- مسؤولية المتبوع عن أعمال التابع

- ممكن أن يكون المتبوع لا يفقه بالامور الفنية للعمل. أي ان التابع يكون عنده استقلالية في عملة الفني،  
مثلا .... «مدير المشفى ليس طبيبا بالضرورة... ويعمل عنده أطباء في هذا المشفى... فالطبيب هنا مستقل بعمله عن المتبوع الذي هو مدير المشفى».
- في هذه الحالة هل المتبوع يُسأل عن أعمال التابع؟
- سابقا... التابع هو الذي يسأل فقط والمتبوع غير مسؤول عن أعمال تابعه. والان يسأل المتبوع لان المتبوع يحقق فائدة من التابع.
- «ممرضة تتعاقد مع الطبيب فالممرضة تخضع لأوامر الطبيب خلال فترة عملها....  
• اذا الحقت الممرضة ضرر بأحد المرضى أثناء فترة عملها....  
• يكون الطبيب مسؤول(بمسؤولية المتبوع عن أعمال التابع).
- وهنا أيضا يكون أمام المتضرر طريقين لرفع الدعوى:  
➤ إما على الممرضة.  
➤ أو على الطبيب.
- ويفضل أن ترفع الدعوى على الاثنين.... ولكن لا يعطى إلا تعويض واحد فقط.
- طالب دراسات عليا يتدرب في مشفى وألحق ضرر بأحد المرضى فالمشفى مسؤول هنا ( وفي هذه الحالة الطالب تابع للمشرف أو رئيس القسم والمشرف تابع للمشفى ).

# كيف يدفع الطبيب المسؤولية عن نفسه؟

- يحاول الطبيب أن يثبت أنه لم يخطئ
- أو يحاول أن يثبت انتفاء علاقة السببية بين خطأه والضرر الحاصل.
- وذلك بإثبات السبب الأجنبي: أي وجود سبب غير عن خطأ الطبيب هو الذي أدى الى هذا الضرر.

## أنواع الخطأ الاجنبى:

١. القوة القاهرة
٢. فعل الغير
٣. خطأ المضرور



# إذا كان طبيب متعاقد مع مشفى نميز حالتين:

١. إذا كان هناك استقلالية في عمل الطبيب عن المشفى فلا يكون المشفى مسؤول مسؤولية المتبوع عن أعمال التابع،... فالكثير من الأطباء يقومون بالعمليات الجراحية في المشافي بعد أن يتعاقدوا مع المشفى،... فلا يكون الطبيب يعمل لصالح هذا المشفى.... وإنما يجري فيه العمليات فقط.....

فالعقد هنا بين الطبيب والمريض ليس عقد عمل وإنما نوع من عقود ايجار المكان (الطبيب يستأجر غرفة العمليات لمدة محددة فقط).

٢. أما إذا كان الطبيب متعاقد مع المشفى بعقد عمل، فبهذه الحالة يكون المشفى مسؤول مسؤولية المتبوع عن أعمال التابع

# لكن السؤال هو كيف نميز بين الحالتين؟؟

## أي كيف نعرف أن العلاقة هي علاقة عقد عمل؟؟

- إذا كان الطبيب يتلقى أوامره من رب العمل
- أو إذا كان مستقل عن أوامره فهو يتمتع بالاستقلالية في عمله .

### مثال :

• إذا تعاقد صاحب مؤسسة مع طبيب لكي يشرف على الحالة الصحية للعمال ،... هذه الحالة ليست عقد عمل

• فإذا ألحق الطبيب ضرراً بالمريض.... رب العمل غير مسؤول وكذلك  
حال شركات التأمين

• حيث هذا العقد لا يسمى عقد عمل إنما عقد مقاوله.

# المسؤولية عن عمل الأشياء

- أي يكون الشخص مسؤولاً عن فعل أشياء تحت حراسته.
- مسؤولية حارس الحيوان: حيوان ألحق ضرر بالغير فيكون مالك هذا الحيوان هو المسؤول
- مسؤولية حارس البناء: كبناء قديم مهدد بالسقوط ألحق ضرر بالغير فالحارس هو المسؤول
- مسؤولية حارس الجمادات: (الحارس هو الشخص الذي تأتمر الاشياء بأمرته وتتوجه بتوجيهه، فالسائق هو حارس السيارة، والطبيب هو حارس أدواته ، ومالك الحيوان هو حارس هذا الحيوان)
- مسؤولية حارس الجمادات هي ما يهمننا كمسؤولية طبية

# المسؤولية عن عمل الأشياء

- هناك أدوية سامة يفترض بالطبيب أن يحتفظ بها بأماكن بعيدة عن متناول المرضى في عيادته،
- فإذا وضعها على طاولته مثلا وأهملها....
- فمن المحتمل أن يأتي طفل صغير ويتناول منها ،
- فيكون الطبيب هنا مسؤولا لكن ليس مسؤول عن عمله الشخصي بل بصفته حارس لشيء خطر.
- وهذا الخطأ نثبته
  - ✓ إما بالضرر
  - ✓ أو أنه خطأ لا يمكن إثبات العكس فيه ..
- وإذا أراد الطبيب رفع المسؤولية ليس أمامه سوى حالة إثبات الجسم الأجنبي (( لا يستطيع أن يخلص نفسه بأن يثبت أنه لم يخطأ ))

# العقد

• العقد بين طرفين: هو تعبير عن إرادتين متوافقتين.

• (هناك خطأ شائع بين الناس يعتقد أن العقد هو اتفاق مكتوب)  
• كتابة العقد هي وسيلة لتوثيق العقد ولا يتوقف عليها انعقاد العقد

• يكون العقد:

١. صريحاً:

A. بالتلفظ بالموافقة الشفهية (( بعتك واشتريت ،،، عالجني وبعالك ... ))

B. كتابة

C. بالإشارة المتداولة عرفاً: مثل هز الرأس بالموافقة أو الإشارة بإشارة الموافقة بالابهام.

D. اتخاذ موقف لا تدع ظروف الحال شكاً على حقيقة المطلوب منك: (ليس طبي)..... إذا قام

شخص بشراء آلة لصنع القهوة والشاي جاهزة... أو آلة لاعطاءك مثلجات أو علب كولا... فعليك أن تدفع للآلة لتحصل على منتجاتها وهذا عقد بينك وبين صاحب الآلة (( وليس بينك وبين الآلة لأنها لا تتمتع بإرادة ))

٢. ضمنياً:

• حتى عام ١٩٣٦ العلاقة بين الطبيب والمريض بالقانون الفرنسي لم تكن علاقة عقدية لأنها لو كانت كذلك فإن الطبيب عليه أن يلتزم بتحقيق نتيجة وهي الشفاء وليس فقط ببذل عناية.

# في المسؤولية المدنية إذا أخل أحد الطرفين بالعقد، ... يمكن:

١. رفع دعوة إجبار تدعى دعوى التنفيذ العيني
٢. فسخ العقد (إلغائه) ويتخلص بذلك من الالتزام
٣. التنفيذ عن طريق التعويض

# الأحكام والتعويض بالمسؤوليتين العقدية والتقصيرية

- الأحكام التي تطبق تختلف بين المسؤولية المدنية والتقصيرية... لاختلاف المسؤولية العقدية عن التقصيرية بحجم التعويض.
- في المسؤولية العقدية التعويض يشمل الضرر المتوقع وقت انعقاد العقد... (ضياع حقيبة أمتعة سفر أثناء نقلها وانت مسافر... لا يعرض عن مجوهرات... بل أمتعة عادية...). الشخصان المتضرر والضرار يعرفان بعضهما منذ بدء التفاوض للتعاقد.
- أما المسؤولية التقصيرية فتعويضها يشمل الضرر المتوقع و غير المتوقع شرط أن يثبت الضرر و وقوع الضرر... (حادث صدم سيارة لشخص مار بالشارع ومعه كيس فيه اموال طار منه وضاع .... السائق يعرض ما هو متوقع و غير متوقع أي الاموال بالكيس... الشخصان المتضرر والضرار لا يعرفان بعضهما).

# المسؤولية الجزائية

- المدعي في المسؤولية الجزائية هو المجتمع لأن المسؤولية الجزائية هي بسبب جريمة بحق المجتمع.... والدعوى هنا هي دعوى الحق العام.
- والذي ينوب عن المجتمع هو النيابة العامة وهي التي تقوم بإنزال أقسى العقوبات.
- لذلك في المسؤولية الجزائية يكون المدعي هو نفسه «النيابة العامة».... أما المدعى عليه هو الذي ارتكب الجريمة....
- المسؤولية التي تسبب ضرر للمجتمع والفرد هي مسؤولية تقصيرية ويترتب عليها دعوى الحق العام والشخصي معاً.



# المسؤولية الجزائية

- هناك نوعان من الأخطاء التي يمكن أن يرتكبها الطبيب ويكون مسؤولاً بموجبها مسؤولية جزائية

## ١. خطأ عادي:

- لا يعتمد على كونه طبيب (أي هو خطأ ولكن ليس لكونه طبيباً)

## ٢. خطأ فني:

- وهو الخطأ الطبي الذي تحديده يحتاج إلى خبرات طبية لتقرر هذا الخطأ.

# المسؤولية الجزائية

## ١ - الخطأ العادي :

### ١. مزاولة الطب بدون رخصة طبية:

- القانون يعاقب على مثل هذه الامور وفقا لقانون العقوبات بالحبس وإغلاق المحل والغرامة ((مسؤولية جزائية)) وإذا أدى عمله الى الحاق ضرر بالغير يعاقب بالتعويض أيضا((مسؤولية مدنية)).

### ٢. الاجهاض:

- هي جريمة يعاقب عليها في قانون العقوبات والعقوبة تختلف حسب الظروف التي تمت فيها هذه العملية ولكن كقاعدة عامة الحبس من سنة إلى ٣ سنوات اذا تم الاجهاض برضى المرأة ويعتبر ذلك **جنحة**، ويعاقب الفاعل بالاشغال الشاقة من ٤ الى ٧ سنوات اذا أفضى الاجهاض الى موت المرأة ويعتبر ذلك **جناية**، اما اذا نجم الاجهاض عن وسائل أشد خطرا من الوسائل التي رضيت المرأة بها وأدى ذلك الى الوفاة تكون العقوبة من ٥ إلى ١٠ سنوات، أما اذا تم الاجهاض دون موافقة المرأة فالفعل هو **جناية** وتكون عقوبته ١٠ سنوات على الاقل. وتشدد هذه العقوبات اذا كان الفاعل طبيبا.

### ٣. كتم الجرائم:

- اذا تستر الطبيب على جريمة ما يكون مسؤولاً عن ذلك، مثلا اذا قام الطبيب باسعاف شخص يبدو بأنه وقع عليه جناية أو جنحة يمكن ملاحقتها دون شكوى ولم يبلغ عنها يعاقب(والعقوبة تكون خفيفة باعتبار الجرم ليس كبير جدا) وتكون العقوبة بأغلب الاحيان مجرد **الغرامة**.

### ٤. إفشاء أسرار المرضى:

- اذا أفشى الطبيب سر مريضه دون سبب مشروع أو استعمل أسرار المريض لتحقيق منفعة خاصة يعاقب بالحبس سنة على الاكثر و بغرامة يحددها القانون.

### ٥. إعطاء تقرير طبي كاذب:

- يقوم بعض الاطباء بإعطاء تقارير طبية كاذبة وخصوصا للموظفين وذلك لتبرير غيابهم، يعاقب على هذه الجريمة بالحبس من شهر إلى شهرين.

# المسؤولية الجزائية

## ٢- الخطأ الفني:

### ١. جريمة القتل

### ٢. القتل الرحيم(القتل بدافع الشفقة):

- تنص المادة رقم ٥٣٧ من قانون العقوبات على معاقبة كل شخص يقتل إنسانا بدافع الشفقة بناء على طلب منه وذلك بالحبس المؤقت لمدة ٨ سنوات،

### ٣. قطع عضو من جسم المريض دون وجود سبب واضح....

# المسؤولية الجزائية

## ٢- الخطأ الفني:

• وهناك ممارسات لا يزال مختلفا عليها بين الدول حتى الآن مثل:

### ١. أطفال الانابيب :

• وهذه الممارسة تحتاج لقوانين صارمة تنظم هذه الأفعال (( لا يوجد في سوريا قانون خاص بهذا الموضوع وعندها يضطر القاضي تطبيق الأحكام العامة في قانون العقوبات))

### ٢. الاستنساخ :

• ففي بعض الدول كل من يحاول استنساخ كائن بشري يعاقب بالحبس مدة ٢٠ سنة وبعض الدول لا تتطرق لهذا الموضوع وبعض الدول سمحت بالاستنساخ العلاجي

### ٣. تغيير الجنس :

• يعتبر جريمة في بعض الدول وفي بعضها الاخر يجوز

# الخطأ الجزائي.. والاهمال.. وقلة الاحتراز

- بين قانون العقوبات السوري بالمادتين (١٨٩) و(١٩٠) على الخطأ.
- فالمادة (١٨٩) تنص:
- (يكون الخطأ إذا نجم الفعل الضار عن الإهمال أو قلة الاحتراز أو عدم مراعاة الشرائع والأنظمة)...
- وعرفت محكمة النقض السورية الإهمال وقلة الاحتراز كما يلي:
- الإهمال: هو الامتناع عن عمل وجب فعله
- قلة الاحتراز: قلة التبصر وعدم تقدير النتائج تقدير كاف.

# سقوط حق المضرور باللجوء للقضاء الجزائي في عدة حالات:

١. العفو الخاص
٢. وفاة الطبيب المسؤول
٣. تنازل المريض عن شكواه بحق الطبيب (الصفح)
٤. اختيار المضرور الطريق المدني لطلب التعويض.

# أركان الخطأ الطبي

- الخطأ الطبي لا يعتبره فعل جرمي لابد من قيام الركن المادي والركن المعنوي معا.

- أولاً: الركن المادي وهو مكون من ثلاثة عناصر هي

- ١- الخطأ(التعدي)

- ٢-الضرر

- ٣-الرابطه السببية بين الخطأ والضرر

# الخطأ:

- ويتمثل بسلوك إيجابي أو سلبي (امتناع عن تادية واجب قانوني مثل عدم إيقاف الطبيب النزف مما سبب وفاة المريض).
- عرفت محكمة النقض السورية الخطأ بأنه:
- (انحراف في السلوك والتقصير ببذل العناية بصورة تؤدي إلى الإضرار بالغير).
- ويتم إثبات خطأ الطبيب بإثبات إهماله وعدم يقظته أو جهله لأصول الطب.



# الضرر

- ويجب أن يكون محقق ومباشر

# الرابطه السببية بين الخطأ والضرر ( النتيجة الجرمية )

- أي أن الضرر اللاحق بالمريض نجم عن خطأ الطبيب
- ويستطيع بالمقابل الطبيب درء المسؤولية الجزائية بنفي رابطة السببية
- بإثبات خطأ المريض
- كإهماله تعليمات الطبيب
- أو وقوع الخطأ من قبل الغير
- أو إثبات حصول الضرر بفعل سبب أجنبي.

## ثانيا : الركن المعنوي

- ويتطلب توافر الأهلية الجزائية والإرادة الحرة لحظة ارتكاب الفعل الجرمي من قبل الطبيب.

- وهنا نميز بين القصد والخطأ:

- في القصد ( العلم والإرادة متجهين للفعل والنتيجة)

- أما في الخطأ (الفاعل عالم بالفعل وموجهها إرادته إليه لكنه غير عالم بالنتيجة مع انه من واجبه أو باستطاعته العلم بها ولكنه لم يتخذ الاحتياطات الكافية لتجنب حدوث تلك النتيجة).

# المسؤولية الطبية

- هي المسؤولية التي تلحق بالطبيب من جراء مزاولته مهنته
- 
- وعندما نتكلم عن المسؤولية الطبية
- فإننا نتكلم عن خطأ،
- وضرر،
- والعلاقة السببية بينهما
- ومقدار هذا الضرر هو الذي سيحدد لنا نوع المسؤولية التي يتحملها الطبيب

# المسؤولية الطبية

- والتوجيهات الحالية ستركز على مقدار الخطر الذي سيلحق بالمريض
- وإن القانون في جميع الدول
- رفض الأخذ بمبدأ عدم مساءلة الأطباء عن أخطائهم
- ولم يعد يفرق بينهم وبين غيرهم من المواطنين في موضوع المسؤولية.

# العلاقة بين الطبيب ومريضه

- مبنية على أساس أن يقوم الطبيب برعاية مريضه
- ويعطيه من فنه أعلى مستوى علاجي يشفي مرضه
- أو يعطي التشخيص للحالة المرضية
- أو يستوجب من الطبيب
- أن يستخدم دراسته الفنية
- أو ما تعلمه أثناء دراسته
- وما ثبت في المراجع
- و ما أتفق عليه العرف الطبي من علاج
- نظير أتعاب يتقاضاها ويتفق عليها الطرفان
- فهو مسؤول من قبل مريضه
- ولا يعفيه من مسؤوليته إلا إذا اختار المريض طبيباً آخر للعلاج

# العلاقة بين الطبيب ومريضه

- أما في ما يخص سر المهنة
- فإن كل ما يصل إلى علم الطبيب أثناء زيارة مريضه
- سواء في عيادته
- أو في منزله من معلومات أو تاريخ مرضي
- يعتبر من الأسرار التي ليس للطبيب أن يفشيها
- أو يذيعها
- وإلا عد مسؤولاً عن إذاعة سر المهنة
- وسيوجب ذلك الإدانة مدنياً.

# المسؤولية الطبية مسؤولية عقدية

- أي أنه يوجد بين الطبيب والمريض عقد
- وهذا العقد يلزم الطبيب متى قبل به واجب المعالجة والتشخيص
- وذلك بضمير وحذر وانتباه
- معتمداً على العناصر العلمية المقبولة من قبل زملائه
- وأن خرق هذا الواجب وإن كان بشكل غير مقصود
- يعاقب عليه القانون.



# (١) المسؤولية الجزائية

- إن الأخطاء التي يقع فيها الطبيب تستدعي مساءلته جزائياً وذلك حسب قانون العقوبات الخاصة بجرائم الإيذاء غير المقصود. وحتى إذا أدى الإيذاء غير المقصود إلى الموت .
- -أما الحالة الخاصة التي يقوم فيها الطبيب أو غيره بإعطاء المريض مواد ضارة بقصد القضاء على حياته تخليصاً له من الآلام المبرحة التي يعانيتها فإنه يعاقب جزائياً كذلك الأمر إذا ساعد الطبيب أحد الأشخاص على قتل نفسه فإنه يعاقب جزائياً.
- يضاف إلى ذلك أن الطبيب يلاحق جزائياً بسبب مخالفته لنصوص قانون العقوبات المتعلقة بالإجهاض المحرض
- أو إفشاء سر من أسرار المهنة،
- وفي كل هذه الحالات يحق للمريض أو أهله إقامة الدعوى المدنية على الطبيب ومطالبته بالتعويض عن الأضرار التي لحقت المصاب.

# (١) المسؤولية الجزائية

- كما أن مخالفة القوانين المتعلقة بمنع سراية الأمراض السارية
- ومعالجة الأمراض الزهرية
- وقانون الأحوال الشخصية
- تعرض الطبيب للملاحقة أمام المحاكم الجزائية،
- وكذلك الحال فيما يتعلق
- بكتفم الجنائيات الواقعة على أمن الدولة
- أو تقديم المصدقات الكاذبة
- وغيرها من الجرائم التي نص معاقبتها قانون العقوبات

## ٢- المسؤولية المدنية

- تقسم المسؤولية المدنية إلى فرعين هما:

- (أ) المسؤولية التقصيرية

- (ب) والمسؤولية العقدية.

## أ) المسؤولية التقصيرية:

- كل من ارتكب عملاً غير مشروع
- نجم عنه ضرر للغير
- يكون مسؤولاً عن نتيجة عمله
- ويلتزم بالتعويض على المتضرر،

# أ) المسؤولية التقصيرية:

• وتقسم المسؤولية التقصيرية إلى ثلاثة أقسام:

١. المسؤولية عن العمل الشخصي

٢. المسؤولية عن عمل الغير

٣. المسؤولية الناشئة عن الأشياء

# ١-المسؤولية عن العمل الشخصي

- كل خطأ سبب ضرراً للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض،

- ولكي يلتزم الشخص بالتعويض عن نتائج عمله
- لابد أن تتوافر فيه

- أركان المسؤولية التقصيرية الثلاث وهي:

- ١- الخطأ الطبي
- ٢- وقوع الضرر على المريض
- ٣- العلاقة السببية بين الخطأ والضرر

# ١-المسؤولية عن العمل الشخصي

• أركان المسؤولية التقصيرية الثلاث وهي:

١. يسأل الشخص عن عمله غير المشروع إذا ارتكب خطأ ما، الفعل الخاطئ قد يكون مقصوداً أو متعمداً أو ينتج عن إهمال وقلة احتراز.
٢. وقوع الضرر: فإذا لم يسبب الفعل الخاطئ ضرراً لا مجال حينئذٍ للتعويض، والضرر نوعان مادي أو أدبي (معنوي) كالضرر الذي يصيب الشخص في سمعته أو عاطفته، وعلى المتضرر أن يثبت وقوع الضرر وهو أمر سهل في كثير من الأحيان.
٣. العلاقة السببية بين الخطأ والضرر: يقصد بذلك أن يكون الخطأ هو السبب في الحالات التي تعدد فيها الأسباب المؤدية لحدوث الضرر ويمكن للمدعى عليه أن يتخلص من المسؤولية في هذه الحالة إذا أثبت أن الضرر نتج عن سبب آخر أجنبي لا يد له فيه.

## ٢-المسؤولية عن عمل الغير

- وما يهمنا منها هي مسؤولية الشخص عن أعمال تابعة.
- يكون المتبوع مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه تابعه بعمله غير المشروع متى كان واقعاً منه في حال تأديته وظيفته أو بسببها.
- تقوم رابطة التبعية ولو لم يكن المتبوع حراً في اختيار تابعه متى كانت عليه سلطة فعلية في رقابته وفي توجيهه.
- يستطيع المتضرر في هذه الأحوال أن يطالب كلاً من التابع والمتبوع بالتعويض لأنهما يعتبران مسؤولين تجاهه مسؤولية تضامنية
- وهو يطالب المتبوع عادة لأنه أكثر ملاءة على الغالب ويمكن للأخير أن يرجع بما دفعه لمتضرر على التابع لأنه هو المسؤول الأصلي.



## ٣-المسؤولية الناشئة عن الأشياء

- إن كل من تولى حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة أو حراسة آلات ميكانيكية يكون مسؤولاً عما تحدثه هذه الأشياء من ضرر ما لم يثبت أن وقوع الضرر كان بسبب أجنبي لا يد له فيه، هذا مع عدم الإخلال بما يرد في ذلك من أحكام خاصة.
- وحارس الشيء هو من تكون له السيطرة الفعلية عليه، فمالك الشيء أو مستعيره أو مستأجره يعتبرون حراساً عليه،
- أما التابع فلا يعتبر حارساً للشيء
- وعلى هذا فحارس السيارة هو في الأصل مالكها حتى لو كان لها سائق .

## ب- المسؤولية العقدية:

- عندما يوقع أحد الأفراد عقداً من شخص آخر
- فإنه يلتزم بتنفيذ العقد المبرم
- أما إذا امتنع عن التنفيذ دون مسوغ قانوني
- ترتب عليه دفع تعويض للفريق الآخر،
- 
- إن أركان المسؤولية العقدية تماثل الأركان الواردة في المسؤولية التقصيرية وهي:
- ١. الخطأ
- ٢. الضرر
- ٣. العلاقة السببية بين الخطأ والضرر

## ب- المسؤولية العقدية:

- إن أركان المسؤولية العقدية وهي:
  - ١- الخطأ:
    - إن عدم تنفيذه لالتزاماته المبينة في العقد خطأ في ذاته، وقد فرق الفقهاء بين نوعين من الالتزام:
      - الالتزام بتحقيق الغاية: كالالتزام بصنع شيء.
      - الالتزام ببذل عناية: يطلب من الملتزم العناية بالشيء أو إرادته أو المحافظة عليه.
  - ٢- الضرر:
    - لا يكفي لقيام المسؤولية العقدية وقوع الخطأ بل لا بد أن ينتج عن هذا الخطأ ضرر للفريق الآخر سواءً أكان ضرراً مادياً أو معنوياً،
  - ٣- وعلى المتضرر إثبات وجود هذه الرابطة السببية بين الخطأ والضرر

# مسؤولية الطبيب المدنية

- يشهد الوقت الحاضر ازدياداً كبيراً في عدد الدعاوى التي تقام على الأطباء، لاسيما في أوروبا، لمطالبتهم بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالمرضى من جراء الخطأ في المعالجة أو التشخيص.
- تطور موقف القضاء من موضوع مسؤولية الطبيب المدنية،
- فقد كانت تعتبر في الماضي مسؤولية تقصيرية وكان على المريض المتضرر أن يثبت وقوع الخطأ من الطبيب وأن هذا الخطأ سبب له ضرراً معيناً.
- إلا أنه ظهرت في الكثير من الدول اجتهادات تقول أو مسؤولية الطبيب ليست تقصيرية وإنما هي مسؤولية عقدية،
- أي أنها تعتبر العلاقة بين المريض مقابل مبلغ من المال يدفع له إ
- لا أن الالتزام الناشئ عن هذا العقد هو التزام ببذل عناية
- يتعهد فيه الطبيب بعلاج المريض بغية شفاؤه حسب الأصول الفنية المتبعة دون أن يكون ملزماً بتحقيق النتيجة المتوخاة،
- على أن القضاء يأخذ بفكرة الالتزام بتحقيق غاية في بعض الحالات الخاصة مثل جراحة التجميل.

# مسؤولية الطبيب المدنية

- هذا وإن المحاكم تميل حالياً إلى تطبيق النصوص القانونية الخاصة بالمسؤولية الناشئة عن الأشياء على الأطباء،
- و على هذا الأساس يسأل الطبيب مدنياً عن الأضرار الناجمة عن الأجهزة الخاضعة لرقابته لا سيما أجهزة المداواة الشعاعية، ولو لم يقع منه أي خطأ يعتبر القانون حصول الضرر دليلاً على خطأ حارس الآلة وهو الطبيب.
- أما مسؤولية الطبيب عن أعمال تابعة بسبب الوسط الذي يمارس فيه عمله،
- يسأل الطبيب عادة عن أعمال الممرضة التي يستخدمها في العيادة أو المستشفى الذي يملكه.
- كما يسأل رئيس الشعبة في المستشفيات العامة عن أخطاء الأطباء المعودين الذي يعملون في شعبته لأنهم إنما يقومون بعملهم تحت إشرافه وعلى مسؤوليته الشخصية.

# صور الخطأ الطبي

- 1. إمتناع الطبيب عن معالجة المريض
- 2. الخطأ في التشخيص
- 3. أخطاء العلاج
- 4. الخطأ في العمليات الجراحية
- 5. أخطاء جراحة التجميل
- 6. أخطاء التخدير
- 7. أخطاء الأشعة
- 8. أخطاء التوليد
- 9. الأخطاء الطبية في المستشفيات

# الفروق ما بين المسؤولية الجنائية والمسؤولية المدنية

- تقوم المسؤولية الجنائية على أنه هناك ضرر أصاب المجتمع، أما المسؤولية المدنية فتقوم على أنه هناك ضرر الفرد وتترتب على ذلك النتائج التالية:
- ١. جزاء المسؤولية الجنائية عقوبة، أما جزاء المسؤولية المدنية فتعويض.
- ٢. الذي يطالب بالجزاء في المسؤولية الجنائية هو النيابة العابة باعتبارها ممثلة للمجتمع، أما الذي يطالب بالجزاء في المسؤولية المدنية فالمضروور نفسه لان الجزاء حقه هو.
- ٣. لا يجوز الصلح ولا التنازل في المسؤولية الجنائية لان الحق فيها عام للمجتمع ويجوز الصلح والتنازل في المسؤولية المدنية لان الحق فيها خاص للفرد.
- ٤. لما كانت العقوبة في المسؤولية الجنائية تنطوي على معنى الإيلام كان من الواجب حصر الجرائم والعقوبات، فلا عقوبة بلا جريمة بلا نص، أما المسؤولية المدنية فتترتب على أي عمل غير مشروع دون حاجة لنصوص تبين الأعمال غير المشروعة عملا عملا.
- ٥. شرط توفر النية في المسؤولية الجنائية التي لا بد أن يكون لها مظهر خارجي يصل إلى حد معين من الجسامة :  
فالتصميم والأعمال التحضيرية لا عقاب لها ولا الشروع قد يعاقب، ويعاقب الفعل التام والى جانب المظهر الخارجي يغلب أن تكون الجريمة الجنائية عملا لحق الضرر بالمجتمع، بل أن جسامة الضرر قد يكون لها أثر في العقوبة كالضرب المفضي إلى الموت أو الذي يحدث عاهة مستديمة عما هي في الضرب البسيط.